رابط المادة على منصة باحث

مجالس شرح النووي على صحيح الإمام مسلم

شرح صحيح مسلم 41 4 6102 للشيخ مشهور بن حسن آل سلمان

مشهور بن حسن آل سلمان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على رسوله الامين. وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. فقد قال الامام رحمه الله تعالى وحدثنا محمد بن عبدالله بن يومين قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد الملك ابن ابي سليمان عن - 00:00:05

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوم العيد. فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة ثم قام متوكلا على بلال فامر بتقوى الله وحث على طاعته ووعظ الناس - 00:00:25

ثم مضى حتى اتى النساء فوعوهن وذكرهن فقال فصدقن فان اكثركم ما حفظوا فقامت امرأة من صيغة النساء سبعة خرجن وقالت لم يا رسول الله؟ قالوا لانكن الشكاة وتكفرن العشية. قال فجعلنا يتصدقن يلقين في ثوب بلال من اقرب من - 00:00:45

وخواتيمهن. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ لله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمد - 00:01:15

محمدا عبده ورسوله. اما بعد فقد مر بنا هذا الحديث من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابر وهذا طريق مشهور وهذا اللفظ الذي ساقه مسلم هو لفظ عبدالملك بن ابي عبد الملك بن ابي سليمان وابو سليمان اسمه - 00:01:44

ميسرة وهو العرزلي الكوفي الذي معنا سبق ان تكلمنا عليه وانه خماسي. وان جل رواته كوفيون. وان مسلما اورد هذا الحديث لبيان محاربة تلك البدعة التي احدثها بعض خلفاء بني امية من تغييرهم لوقف - 00:02:07

في الصلاة مع الخطبة فانهم كانوا يخطبون ثم يصلون يوم العيد كالجمعة العلماء في اوقات المحن الواجب عليهم البيان. فكثرة البيان وتكراره والتدليل عليه من اسباب تجفيف موارد الشر وتجفيف موارد البدائي. في - 00:02:33

الاول من الحديث ورد ما ايضا ما سبقه من الطرق الاخرى بدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير اذان ولا اقامة ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم متوكأ على بلال قام على على قدميه متوكأ - 00:03:03

على بلال ليريح نفسه من اداء الخطبة. وهذا يفيد انه يجوز للانسان حال الخطبة ان يتوكأ على شيء التوكل عليه ليس تدينا ولا عبادة وانما هو للحاجة. فاذا الخطيب على المنبر صعد وبيده - 00:03:23

ان كان بحاجة لها فلا حرج. واما ان يصنع ذلك تعبدا فهذا فيه نظر وردت فيه عدة احاديث ولا حديث في ذلك ضعيفة وبعض اخواننا الاعاجم ما زالوا لليوم يخطبون بالسيف - 00:03:43

ويعتقدون ان هذه البلاد فتحت بالسيف فيتعبدون الله تعالى بحمل السيف في الخطبة. وهذا امر ليس بحسب وهذا امر يحتاج لدليل ولم يثبت فيه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. كانت النساء في معزل عن - 00:04:02

رجال فالنبي صلى الله عليه وسلم نزل وهذا النزول يفيد الى ان خطبته صلى الله عليه وسلم كانت على مكان مرتفع اعني خطبة العيد فنزل يشق الصفوف ثم توجه للنساء. العناية بالنساء ووعظهن امر مهم جدا. والنساء غرش عنهن العلم - 00:04:22

والفضل وتأثير الموعظة فيهن بالغ كما سنرى في هذا الحديث. والنساء سبحان الله لم يعرف عن واحدة منهن انها كانت كاذبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. لم يعرف في تاريخ البشرية امرأة كذبت - 00:04:46

على رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم عرفت عنهن بعض المجهولات بعض الضعيفات. فالضعف يلحق الراوي اذا ذل ضبطه المرأة

لا تضبط كالرجل ولا سيما ان بلغها الخبر بلغ بلاغا مجردا دون قيام القرائن على ضبط - 00:05:06
كالرجال من حيث الممارسة او المشاهدة او ما شابه. فقال فالنبي صلى الله عليه وسلم قال فامر بتقوى الله التقوى امتثال المأمورات واجتناب المنهجات. وحث على طاعته. وقلنا هذا من باب ذكر الخاص على العام. هذا ذكرناه في الدرس - 00:05:26
ماضي لكني اريد ان اتعجل حتى اصل للمراد قال ووعظ الناس وذكرهم وعظهم بالترغيب والترهيب ثم مضى حتى اتى النساء فواعظهن وذكرهن فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم في وعظهن لهن في وعظه لهن تصدقن. هذا جاء بالامر - 00:05:46
تصدقنا من اموالكم من اموالكن طاعة لله جل في علاه. وهذه الصدقة هي شيء زائل عن اه الزكاة وكان قتادة يقول ان في المال حقا سوى الزكاة. والمقرر عند اهل العلم ان احتاج الناس الى المال فيجوز لاولياء - 00:06:11
فرض فرض شيء فرض شيء عليهم لاصلاح شئون الرعية. وقد قرر الامام الشاطبي رحمه الله جواز اه فرض اولياء الامور الضرائب على الناس عند الحاجة شريطة ان تؤخذ بمقدار وان توضع في مكانها. تؤخذ بمقدارها وتوضع في مكانها. وتكون للمصلحة العامة. فلما اطلع الله - 00:06:31
نبيه صلى الله عليه وسلم على ان النساء اكثر اهل النار امرهن بالصدقة فوجب على جنس الناس ان من النار وجب عليهم ان يبذلوا كل سبيل للخلاص منها. كما ان الله تعالى لما اطلع نبيه صلى الله عليه - 00:07:01
وسلم فيما اخرج الامام البخاري من حديث زينب بنت جحش ماذا نزل من السماء؟ ماذا نزل من الفتن؟ امر صواحب واي نساءه صلى الله عليه وسلم بالصلاة. فمتى كثرت الفتن؟ فالواجب اللجوء الى الله تعالى واكثار - 00:07:21
يامي فاصبح القيام اذا كان هو الوسيلة لدرء الفتنة فلعله يجب لا لذاته وانما دفع السبب الذي اخبر به الشرعوه. ولذا امتثلت النساء بالصدقة فتصدقن ولم يخبرن ازواجهن مع شدة حاجتهن بهذا المال. ولعل بعضهن لا يملك غيره. وهذا يخرجنا عن المقدار - 00:07:41
الذي يجوز للمسلم ان يتصدق به في الاوضاع الطبيعية لما امر النبي صلى الله او لما حث النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة اتى عمر بنصف ما له. وقال اليوم اسبق ابا بكر - 00:08:11
فلما علم ماذا صنع ابو بكر فاتى بماله كله وقال بعد اليوم لا اسابقه ولذا قال اهل العلم الصدقة ان تخرج من جميع مالك. وان تترك نفسك في حاجة للناس وليس انت على تمام التوكل هذا مذموم - 00:08:27
واما ان كنت على تمام اليقين وتمام التوكل فهذا امر لا حرج فيه. ولذا الاحكام كما تتفاوت بتفاوت الازمنة والامكنة فانها تتغاير ايضا بتغاير المكلفين وحالهم مع الله رب العالمين. فقد فقد يقيم الرجل القيامة - 00:08:45
ويصوم ويكون مذموما. والذم ليس لقيامه ولا لصيامه. ولكن الذم على انقطاعه عن هذا الفعل كان السلف ان مضوا الى ربهم في طريقهم في تعبدهم فكانوا يوغلون برفق وكانوا يعبدون الله تعالى بفقه فكانوا يفحصون - 00:09:06
قدرة استعدادهم ويثبتون على الطاعة التي تروق لهم. ثم يتوسعون شيئا فشيئا فيكون حالهم في اواخر حياتهم خير حال ولا يعرفون التحول ولا التنقل ولا يعرفون التقهقر كما كما هو حال كثير - 00:09:26
العباد هذه الايام. قال تصدقنا فان اكثركن حطب جهنم. فلم يحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليه جميعا وانما حكم على الاغلبية وفي هذا دليل على ان الاغلبية في الاحكام تكفي فالفقهاء - 00:09:46
يستدلون بالاغلبية في كثير من الاحكام. اناط النبي الصدقة وامر بها مع قوله صلى الله عليه وسلم فان اكثركن اي فان اغلبكن ابو جهنم اي وقود جهنم وفي هذا اشارة الى جواز الى جواز الاظلاظ في الموعظة - 00:10:06
النبي يخاطب النساء خطاب مواجهة. ويقول لهن فانكن اه فان اكثركن حطب جهنم. فاذا بعد الاغلاظ في الموعظة وانبعاث على ازالة العيب وازالة الخطر والخطأ فهذا امر وليس بمذموم وكذلك فيه بيان حال النبي صلى الله عليه وسلم وحرصه وشفقته على امته - 00:10:30
والعناية بما يحتاج المخاطبين اليه. فان الذي يخاطب الناس ينبغي ان يعتني بما يحتاجون اليه. وان يذكرهم بما هو مدعاة لنجاتهم.

فالنبي صلى الله عليه وسلم بقوله فان اكثركن حطب جهنم يفيد هذه الفوائد - 00:11:02
فقامت امرأة من سطط النساء سفعاء الخدين والناشطة منهم من قال من وسط اي من الخيرة ومنهم من قال ليست كذلك وانما هي من اقل الناس والروايات تسعف في ذلك. فعند ابن ابي شيبة امرأة ليست من علية الناس - 00:11:22
بل اخرج النسائي وابن ابي شيبة في رواية فقامت امرأة من سفلة الناس. ومنهم من قال الناشط انما هي من وسط والصواب انشطة المراد بها انها كانت جالسة في وسط في وسط الصف - 00:11:42
في وسط الناس وكانت هي التي تقابل النبي صلى الله عليه وسلم فهي التي خاطبته وهي التي استفسرت عن سبب اكثرهن حطب جهنم. فقالت امرأة سطت النساء ووصف الراوي وهو جابر رضي الله تعالى عنه - 00:12:03
المرأة بقوله سفعاء الخدين اي متغيرة لون الخدين اي لون الخدين يميل الى حمى صفعاء من اه سفيعة سفعة كغرفة وهو سواد مشرب بحمرة تسعة سواد مشرب بحمرة. والعرب تقول الاسفع والسفعاء من اصاب خده لون مخالف للون - 00:12:23
الذي هو الاصلي الذي عليه. فاما بسواد واما بحمرة واستفاد كثير من اهل العلم من هذه الزيادة ومنهم شيخنا الالباني رحمه الله على ان وجه المرأة ليس بعورة. وجه المرأة ليس - 00:12:55
عورة وقلنا استحيلوا ان تواجه المرأة اباها او محارمها او ان المرأة تواجه المرأة بعورتها. فلا يمكن ان يكون الوجه عورة لكن ستره شيء امر اخر ستره امر اخر كما ذكرنا المنكبين. قلنا المنكبين ليسا بعورة في حق الرجل. ولا ولا صلاة لمن ليس على عاتقيه شيء - 00:13:12
اخرجه البخاري ومسلم عن ابي هريرة فيجب ستره وهو ليس بعورة يجب ستره وهو ليس بعورة ابن لطيف مباحثات التي جرت في موسم الحج الماضي او الذي قبله. بعض الاخوة يقول للخد المنكبين - 00:13:36
قال فيجب الستر. قلت ايوه قال فالدشداش الخفيف خفيف اللي بيظهر البشرة وبيظهر الشباح. يعني قال قمت اشتروا يعني ايش تريد تقول هذا؟ قال اريد اقول انه لبس الشباح تحت الدشداش - 00:13:58
بطل الصلاة ولازم نلبس سريلا. قلت من وين هذا؟ تركبته على مقدمة غلط. المقدمة الغلط انه هؤلاء عورة. هذا عورة وهذا يجب تترك. والشباح ساتر ركبته على هذا التركيب اصلا - 00:14:16
والنبي يقول ليس على عاتقيه شيء وهذا الدفداج شيء. ولله الحمد والمنة وخلاص. فالصلاة جائزة. فاحيانا عدم ضبط المراد وعدم التفريق بين الدقائق يولد مشاكل وينبغي للانسان ان ينطلق من النصوص والا يذهب ذهنه فيركب شيئا على شيء الشر لا يأذن به - 00:14:32
قال صفعاء الخدين فقالت لم لم يا رسول الله؟ لم يا رسول الله؟ كنا حطب جهنم لم يعني شعرت صحابة رجالا ونساء صغارا وكبارا شعارهم لا يعرفون من اعترضهم طرد. لا يعرفون من اعترضهم طرد لا يعرفون هذه المنهج - 00:14:52
هذا المنهج انا شيخ وبتكلم وام تلميذ وكلامي معصوم وتقبل كلامي كيفما كان ولا تسألني ولا تراجعني تباحث معي هذا منهج مرفوض عند صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:16
كان بعض بعض المنحرفين يقولون سلم نفسك لشيخك كما يسلم الميت نفسه لمغسله على حمالة الموتى سلم نفسك لشيخك وخلاص. بل وجدت في كتب القوم كلمة تكاد والله اقول تخشعر من هالابدان - 00:15:32
يقول بعضهم اذا رأيت شيخك يفعل في دابة على قارعة الطريق فاعلم انه يعمل على انقاذ سفينة اغرق في البحر. وصل الحال الى هذا الامر. وصل الحال الى هذا الامر. ولا حول ولا قوة الا بالله. الصحابة كيف منهجهم كان - 00:15:53
قالت لما يا رسول الله؟ اذا يجوز مراجعة العارم. يجوز مراجعة النبي صلى الله عليه وسلم النبي محمد صلى الله عليه وسلم راجع عمر وراجعه الصحابة رضوان الله تعالى ان هذه المرأة راجعة وجزاها الله خيرا على مراجعتها فانها - 00:16:17
افادت افادنا نبينا صلى الله عليه وسلم لما اجابه. قالت لم؟ اذا قلنا في الدرس الماضي هل صوت المرأة عورة هل صوت المرأة عورة؟ ما نعرف هذا القول صوت المرأة ليس بعورة - 00:16:34

المرأة لا يريد لها فلا تخضعن بالقول ويطمع الذي في قلبه مرض اسمه رب المرض؟ المرض في القرآن دائما اما شك واما شهوة في قلوبهم مرض المنافقون الاية في المنافقين اي مرض اي اي شك - 00:16:50
يطمع الذي في قلبه مرض ايش المراد به؟ شهوة. طيب المرأة في قلبها شهوة؟ طب يجوز للرجل ان يخضع بالقول يعني يجوز الرجل يترقق مع المرأة؟ لا. فالرجل اذا ترقق يصبح صوته ايش - 00:17:06
يصبح صوته عورة. والمرأة ان ترققت تصبح صوتها عورة. طيب نستفيد من قوله تعالى فلا تخضعن بالقول بدلالة اللازم انها يجوز لها تتكلم وان كلامها ليس بعورة طيب الفقهاء يقولون - 00:17:22
الخطاب المكتوب الكلام يعني يجوز تخاطب المرأة برسائل الواتس وتترقق لها وتتكلم بكلام ناعم ورقيق وتميل قلبها ممنوع من اين ممنوع؟ من الاية ممنوع من الاية. ما هي الاية؟ فلا تخضعن بالقول والخطاب الكتابة كالخطاب - 00:17:42
العلماء عندهم في القواعد كتابة كالخطاب فالترقيق الزائد والعبارات التي تسرق القلوب والتي تثور العاطفة وتولد الحب بين الرجل والمرأة الاجنبية حرام هذا امر حرام. فاذا الصوت ليس بعورة قال فان اكثركن حطب جهنم. فقامت امرأة من سطط النساء سفعاء الخدين فقالت - 00:18:07
يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم لانكن تكثرن الشكاة لان كنا كثرنا يعني يجب الايمان بالقدر على حال الشيء المر ان تبلعه وتصبر عليه ولا تبقى تشكي اقل ثمرة من الثمرات الواجبة من الايمان بالقضاء والقدر ان تقلل الشكوى - 00:18:31
طيب لان كنا دكتورنا الشكوى هذه العلة خاصة بالنساء كذلك المرأة كذلك الرجل يا الله يا الله. اذا كانت النساء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر اهل النار فيما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم. بسبب كثرة الشكوى وكفران العشير - 00:18:59
فكيف لو رأى النبي صلى الله عليه وسلم مخالفات النساء اليوم؟ من التبرج وابداء الزينة واغراء الرجال والتعطر لهم والغيبة والنميمة وترك الواجبات يا الله انظر الى هذه المخالفة اللافقة معكم النفس. المخالفة العارضة التي - 00:19:18
يقلع عنها الانسان امرها هين. اما مخالفة تبقى في النفس وهذه الشريعة السمحاء بهذه الطاعات والعبادات والاذكار والامور التي تدعو لزكاة النفس ان نهمل العبد هذه الادوية وان يبقى على دائه. ويبقى هذا الداء لصيقا بنفسه. ولا يعمل على الخلاص منه - 00:19:44
هذا سبب من اسباب الهلاك. والعياذ بالله تعالى هذا شيء دائم المرأة دوامها قال ايش؟ قال تديم الشكوى الرجل اقبح اكثر الرجل من الشكوى فهذا مرض قبيح بالرجال قبحا اشد من كونه في النساء. الواجب على الرجل ان يعمل تدابير معينة ولا يبقى يشكو - 00:20:09
ولا يبقى يشكو كل ما بعض الناس لا تجلس معه الا ويشكو يعني تعلم ان جلست معه فكلامه شكوى لا الواجب عليه ان يعمل تدابير يرفع هذه الشكوى لو بالغلظة - 00:20:36
على من يشكوه ان يغلبوا عليه حتى يقلع عن الاسباب التي تدعوه لان يكثر من الشكوى قال لانكن تكثرن على اولا ثم قال دكتورنا الشاكات وتكفرن العشير الاحسان تكفرن الاحسان - 00:20:52
العشير من العشير؟ العشير الزوج والمراد بالعشير اي المعاشر اي المخالط والمراد هنا الزوج يكتبن الاحسان ويظهرن الشكوى منه دائما قال فاجعلنا يتصدقن قال من هذا القائل قائل قال جابر - 00:21:16
فاعل قال جابر لما سمعنا قول النبي صلى الله عليه وسلم شرعنا بالصدقة شرعنا ببذل ما معهن مع شدة حاجتهن اليه لفقر القوم وتصدقنا بزينة للزوج غرض فيها وفي هذا اشارة الى رفيع مقام الصحابيات - 00:21:47
وكما اننا نحب صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا نحب الصحابية ونفديهن بابائنا كما فداهن بلال رضي الله تعالى عنه فجعلنا يتصدقن من حليهن اي من الجواهر التي يلبسنها - 00:22:14
في ثوب بلال ان يرمينها في ثوب بلال يلقينا في ثوب بلال من اقرطتهن اذا المرأة اذا اذا انفصلت اذا انفصلت زينتها عنها ليست يجوز للرجل ان يراها وقلنا حتى الشعر لو المرأة قصته فرمته - 00:22:39
فاصبح الشعار المنفصل عنها ليس بعورة. بخلاف الشعر المتصل ببدنها فانه عورة وقلنا هذا اصل لموضوع المتصل والمنفصل والفقهاء

يذكرون على ذلك اكثر شيء في الطلاق لو ان رجلا قال لزوجه ثوبك طالق فلا تطلق لان الثوب منفصل. ولو قال لها رأسك طالق يدك طالق رجلك طالق فانها تطلب - 00:23:09

لان الرأس واليد والرجل لا تنفكوا عنها وفي مسائل كثيرة مذكورة عند ابن رجب رحمه الله تعالى. قال من اقرطتهن القرب كل ما علق في الذهن في شحمة الاذن عفوا - 00:23:34

من ذهب او خرز او اي معدن اخر والقرط ها هنا اقرطتهن هكذا هكذا القرط جمعه الاقراط قيراط قروض قرطة في القردة وقالوا اقرط اقرطة جمع قيراط فتصبح الاقرطة جمع الجمع - 00:23:50

الاقرطة جمع اه قيراط وقيراط ترامب واقرطتهن جمع الجمع طيب يلقي لنا قرطتهم هل يفيد هذا ان هذا القرط ليس فيه زكاة لا يفيد. منهم من استدل على هذا الايابة - 00:24:11

قال ما دامت النساء كانت تتصدق بالذهب الخواتم والقرب فاذا هذه لا هذه لا زكاة فيها. هذا ليس ليس بصحيح الحديث ساكت عن ذلك المال فيه زكاة المالكي زكاة فلو تصدقنا بالمال يعني المال ليس فيه زكاة هذا ليس بصحيح - 00:24:33

فمن استدل بالحديث على ان ليس فيه زكاة الاستدلال ناقص اما من جوز دفع الزكاة وجعل الاقراض والخواتم تسود مسد الزكاة فهذا صحيح. لانها صدقة ولذا تجوز الصدقة بالعروض والعروض - 00:24:58

صدقة من نفس المال وذكرنا الحديث المتفق عليه في ذلك وقلنا هو اقوى حديث في وجوب زكاة عروض التجارة قال من اقراطتهن وخواتمهن اي اللواتي في اصابعهن نأتي لحديث جديد - 00:25:29

اخرجه البخاري ايضا وهو من طريق من اه حديث عبدالله بن عباس وبعض الرواة جمع مع ابن عباس جابر ابن الانصاري ايضا ومنهم اعني بعض صراح مسلم جعل هذا الحديث - 00:25:54

اه اول باب بوب علي بابا جديدا باب الاذان باب لا اذان ولا اقامة لصلاة العيدين وقلنا هذه التبويبات كلها تبويبات دخيلة على نسخة الامام مسلم. نسمع الحديث قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثني محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن بريش قال اخبرني - 00:26:17

اللهم ان ابن عباس وعن جابر ابن عبد الله الانصاري قال لم يكن يؤذن لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم ثم سألته بعد حين عن ذلك فاخبرني قال اخبرني جابر ابن عبد الله الانصاري - 00:26:46

للصلاة لا نداء ولا اقامة. الحديث اخرجه الامام البخاري تسع مئة وستين في صحيحه. في كتاب صلاة العيدين وبوب عليه بقوله باب المشي والركوب الى العيد بغير اذان ولا اقامة. تمشي او تركع ولا تنتظر الاذان - 00:27:06

تخرج من بيتك مبكرا وتمشي راك تذهب راكبا او ماشيا لكن ما تنتظر اذان قال من غير اذان ولا اقامة حديث معنا اسناد مشهور محمد ابن رافع من اوائل شيوخ مسلم - 00:27:35

فهو من بلدته ومن قبيلته وهو قشيري كمسلم وهو ميسابوري محمد ابن رافع وافق مسلم وافق شيخه في في القبيلة وفي البلدة. ويروي عنه مسلم كثيرا عن عبد الرزاق عن ابن جريج او عن عطاء عن ابن عباس. الاسناد - 00:27:55

مسلسل للاخبار والتحديث ومثل نفرق بين الاخبار والتحديث وله صحابيان عبدالله بن عباس وجابر ابن عبد الله الانصاري وكلاهما شهد هذه الحادثة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا هذا الحديث ليس من مراسيل ابن عباس وانما شهد ذلك على صغره - 00:28:23

ان لم يكن يؤذن يوم عيد الفطر ولا يوم عيد الاضحى لا اذان لصلاة العيدين طب سم سألته ثم سألته من القائل؟ تفضل. عطاء. ابن جريج. جريج. ابن جريج سأل اعطاه - 00:28:47

جزاك الله خير ثم سألته القائل من؟ ابن جرير ومن المسئول؟ عطاء. عطاء. قال ثم سألته بعد حين بعد زمان من ذلك وفي هذا تثبت من جريش وفي هذا ان ابن جريج من خواص عطاء - 00:29:05

ابن عطاء ابن جريم خواص عطاء وكان يسمع منه الحديث وبعد حين ايضا تتثبت منه قال ثم سألته بعد حين ام ذلك اي عن الحديث

الذي اخبرني اولا ان النبي كان صلى الله عليه وسلم يصلي العيد الفطر والاضحى ولم يكن يؤذن لهما - 00:29:27
قال فاخبرني اي فاخبرني عطاء ثانيا زادني عن الاخبار الاول الاخبار الاول كان عند جابر وعن ابن عباس وكان الاخبار الاول موجزا مختصرا اقتصر فيه عطاء في روايته عن ابن عباس وجابر بقوله لم يكن يؤذن - 00:29:49
لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الاضحى. فلما سأله ابن جريج مرة اخرى رأى فيه حرصا وحبا لبسط شيء من الخبر فبسطه قال اخبرني جاد ابن عبد الله الانصاري الا اذان - 00:30:15
هذه مخففة عن الثقيلة والمراد انه لا اذان لصلاة عيد يوم الفطر وكذلك لا اذان للصلاة عيد يوم الاضحى لا صلاة حين يخرج الامام لا صلاة حين يخرج الامام مثل صلاة الجمعة - 00:30:34
الاذان يؤذن لما الامام يخرج فلا اذان حين يخرج الامام الى المصلى ولا اذان بعدما يخرج الى المصلى ولا يؤذن لا بين يديه ولا بعد ولا بعد ذلك لا اذان قال ولا اقامة - 00:30:57
لا اقامة لاستنهاض المستمعين الخطبة قول الذين الاتين الجالسين تقام الصلاة حتى يستنهضوا ولا اقامة قال ولا نداء هنا نداء ولا نداء. صلاة الكسوف ثبت في الصحيح انه كان يقول الصلاة جامعة. الصلاة جامعة - 00:31:15
طيب صلاة العيدين لا يوجد فيها اذان ولا اقامة لكن هل فيها هل يوجد فيها نداء فيها نداء ورد ورد في بعض المراسيل مرسل الزوري عند البيهقي اخرج الامام البيهقي عن الزهري - 00:31:42
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن في العيدين بالصلاة الجامعة هذا مرسل الزهري ضعيف وهذه الرواية قاضية مبينة بهدي النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اذان - 00:32:05
قال ولا اقامة. قال ولا نداء قالوا ولا شيء قال ولا شيء ولا شيء. صلاة الكسوف فيها غفلة وقد تقع ويحتاجها المسلمون ويصلون وهم نائمون وهم غافلون فينادى عليهم قول المؤذن الصلاة جامع - 00:32:29
اما صلاة العيد الصلاة لا غفلة فيها صلاة بعد الفجر تذهب بعد الفجر تأكل ثم ترجع تصلي. لا غفلة فيها ولد في هذا النص قال ولا اقامة ولا نداء ولا شيء. لا نداء يومئذ ولا اقامة - 00:32:53
لا نداء يومئذ اي يوم يصلون العيدين ولا اقامة كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وكانه في اشارة الى ان لما غير بعض امراء بني امية وسيأتي هذا معنا في اخر حديث في الباب - 00:33:12
وهو حديث ابي سعيد وهو ايضا متفق عليه لما خطبوا ثم صلوا فكأنهم كانوا يقيمون كأنهم كانوا يقيمون الصحابة كشفوا وبينوا ان هذا امر ممنوع وهذا يفيد ان الترك حجة - 00:33:31
وان اهل البدع اليوم في تعكيرهم على اهل السنة في موضوع اه تمشية البدعة الحسنة انما هو قائم على ان الترك ليس بحجة فهنا الاحتجاج بايش بالفعل ولا بالترك حديث دجاج كان كان ايش كان ما في اذان - 00:33:57
ما في اقامة ما في نداء ما كان شي هذا احتجاج بالفعل واحتجاج بالترك. ها اخواني بالترك. فهل يجوز ان نحتج بالترك وان نطالب لك يا من تثبت عبادة بان الاصل في عبادات المنع - 00:34:27
انها متروكة وانت المطلوب تجيب الدليل. فانت لما تقول له هذا يقول لك الترك ليس بحجة يقول الترك ليس بحجة. اهل البدع يقولون هذا. وهذا الحديث ومثله كثير في الصحيحين - 00:34:45
اصول باهل السنة في بيان اما ما كانت ما كانت الدواء قائمة على فعله وتركت فلا يجوز فعله وذكرت لكم في هذا الدرس قبل عدة دروس قبل عدة لقاءات ان الفرق بين المصلحة المرسلة والبدعة - 00:34:59
ان البدعة اذا كانت الدواعي قائمة للفعل ورد السعال فهي بدعة واما اذا كانت الدواعي غير قائمة للفعل ولم تكن ذاك الفعل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا الذي - 00:35:21
يدخل بعد فحص في باب المصالح المرصدة. يعني هذه الميكروفون والسماعات وما شابه ما كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم هذه وسيلة وهذه لا يقال عنها بدعة مصالح مرسلات كالاخ الذي يلبس النظارات ويقرأ - 00:35:40

هذي النظارات وسيلة وليست عبادة لكن لو كان هنالك ميكروفونات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. والنبي اذن دونها ودرس دونها فلا يجوز لنا ان نفعل ذلك دون هذا. فبعض الناس يتهم - 00:36:03

اهل الحديث بانهم يرون بدعية هذا وبدعية السيارة وهذا يعني خلط ضحكوا على الذقون وما احد يقول بهذا. نحن نقول ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم جعلوا الترك اصلا لما كان يمكن ان يفعل في زمن النبي صلى الله عليه كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤذن ويطيل - 00:36:18

كما او ننادي فلما نادى النبي في الخسوف والكسوف قلنا النداء في خسوف الكسوف سنة لما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الاذان والاقامة لصلاتي العيد قلنا فعلهما بالله. لان الترك عندنا سنة. الان موضوع النداء بصراة جامعة - 00:36:43

في عندنا شبه دليل للقائلين بها وهم الشافعية الشافعية يرون سنة مقولة الصلاة جامعة لصلاة العيد واعتمدوا على اثر فحط الاثر فان صحت على العين والرأس وان لم يصح رددناه - 00:37:07

لكن لا نبدل من قال به. لماذا لا نبدعو من قال به؟ لانه تعلق باثر. هو انطلى عليه اثر لكن لم يفحص ولذا دائما اقرب الناس للحق اهل الحديث ولا سيما في باب العبادات - 00:37:27

الذين يفحصون النقل فان صح قالوا به. وان لم يصح نبذوه. وفي الصحيح وقالوا في الصحيح غنية الضعيف نأتي للحديث الذي بعده طب اسأل قال ولا شيء. قال ولا شيء - 00:37:45

ولا اقامة ولا رداء ولا شيء يمكن ان نتعلق بانه لا شيء لا يجوز للامام او للخطيب في صلاة العيد الا يسووا الصفوف ممكن؟ لا هذا خطأ هذا خطأ لازم يسوي الصفوف لازم يصوتوه صلاة جماعة صلاة العيد صلاة جماعة. واعلم علمني الله واياك - 00:38:02

نقول صلاة كل صلاة مبتدئة بالتكبير منتهية بالتسليم فلها احكام عامة هل يجب استقبال القبلة ويجب الوضوء ويجب يجب فيها اذا كانت جماعة مساواة الصف والبشر وكل صلاة تبتدأ بالتكبير وتبتهي بالتسليم فتأخذ احكام الصلاة. تأخذ جميع احكام الصلاة. فاذا كانت جماعة - 00:38:27

فيجب على الامام ان يسوي الصفوف فلا يجوز لاحد ان يستنبط من قول جابر رضي الله تعالى عنه في هذا البسط الذي انتزع انتزعه ابن جريج عن عطاء. وقد سمع ذلك من جابر - 00:38:56

لا يجوز ان يقال قال ولا شيء يعني ليس للامام ان يسوي الصفوف. ليس هنالك شيء بين يدي الصلاة حتى تقع المبالغة نفى المتعارف عليه في الصلوات الاخرى المتعارف عليه في الصور الاخرى - 00:39:18

اذا اقامة نداء واذا خطر في بالك شيء فبابين الصلاة لا شيء وهذا اغراق الاستدلال بالترك هذا اغراق حتى اللي بخطر في بالك اذا ما اذا خطر في بالك شيء غير الاذان وغير الاقامة وغير النداء صلاة جامعة - 00:39:33

فهذا امر مرفوض ولو سئل مثل ايش قد ما بدري لكن انا اريد اغلق انا اريد اغلق باب الاحداث اريد ان اغلق باب الاكتاف. فقوله ولا شيء بعد نفنه الاذان والاقامة - 00:39:55

والاذان والاقامة والنداء وزاد ولا شيء اما ان يكون هذا كلام حاشي واما ان يكون هو حجة ويريد به استغراق النفي وان هذا لا يجوز ان يتعدى على صفة الصلاة ووجوب تسوية الصفوف في الصلاة. نأتي للروية التي بعدها - 00:40:12

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثني محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جرير قال اخبرني عن ان ابن عباس ارسل الى ابن الزبير اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن للصلاة ومن فطر فلا تؤذن لها - 00:40:34

قال فلم يؤذن له ابن الزبير يوما وارسل اليهما انما الخطبة بعد الصلاة وان ذلك قد كان يفعل قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة الاستاذ هو هو. الاستاد هو هو. طيب نفحص نفحص نعرف آآ بلدان الرواة - 00:40:54

حمد رافع ايش قلنا بلده؟ ايش قلنا بلدنا؟ عبد الرزاق صنعاء صنعاء اليمن طبعا اذا اطلقت صنعاء صنعاء فلا يراد بها لليمن. هناك صنعاء في الشام لكن اذا اطلقت فليراد بها الا اليمن. بن جريج مكي. عطاء - 00:41:18

مكي ابن عباس طائفي انت طائفي ابن عباس مكي طائفي ان ابن عباس ارسل الى عبد الله ابن الزبير اول ما بويع له وكانت هذه

البيعة سد اربعة وستين للهجرة - 00:41:38
لما مات يزيد ابن معاوية ارسل الى ابن الزبير اول ما بويع له انه لم يكن يؤذن الظاهر انه ارسل له كتاب او خطاب وفي هذا الاشارة الى مشروعية التواصي مع اولياء الامور - 00:41:54
ومكاتبته كان شيخنا محمد نصيب الرفاعي رحمه الله بين الفينة والفينة يراسل الملوك واكتب لهم ما يليق بهم ويذكرهم بضرورة الحكم بما انزل الله رحمه الله فبين فللراعي حق عن رعية - 00:42:17
وهذا الحق اكثر ما يزداد على العلماء اكثر ما يزداد على العلماء والواجب على العلماء ان يناصحوهم ولو بالسنة ابن عباس رضي الله تعالى عنه حارب هذا الاحداث بالبيان وتعليم طلبة العلم - 00:42:45
اولا ثم لما جاء ابن الزبير ومباشرة قبل ان يبدأ الان فرصة يتغير الامر فكاتب ابن الزبير بشيء قال انه لم يكن يؤذن بالبناء للمفعول لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر يوم عيد الفطر - 00:43:07
واول صلاة صلاها ابن الزبير يوم صلاة الفطر قال فلا تؤذن لها لا تؤذن لها يا ابن الزبير. دائما اصبحت حاكما على المسلمين بعض الناس يقول لك ايش هذا تعرف شو فارقة مع المسلمين صلوا قبل وصلوا وبعد - 00:43:31
هذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ان الله يقول ان تطيعوه تهتدوا ومن يطع الله ويطع الرسول فقد اطاع الله هذه طاعة الله عز وجل طاعة لله جل في علاه - 00:43:49
قال فلا تؤذن لها يا ابن الزبير. قال فلم يؤذن لها. قال فلم يؤذن لها. من القائل من القائل؟ قال فلم يؤذن الله. قال عطاء الراوي قال عطاء فلم يؤذن لها اي لصلاة العيد. فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه - 00:44:04
يومه يوم الفطر المراد بها يوم الفطر سبقت لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر. قال يومه يوم الفطر. ورسل اليه مع ذلك من فاعل ارسل؟ وارسل اليه من المرسل ومن المرسل اليه؟ وارسل ابن عباس - 00:44:26
اليه اي الى ابن الزبير ايضا انما الخطبة بعد الصلاة لا تمشي على سنن من كان قبلك. هل متابعة الناس مع قيام الدليل الصحيح الصريح وشيوع الخطأ في الناس هل متابعة الناس هدى ام ضلال؟ يعني الصواب - 00:44:48
ان نعتمد الصواب المهجور الخطأ المشهور اه شو نعتمد؟ تابع الخطأ المشهور ان تمحص لنا الحق وكان مهجورا اننا نتبع الحق المهجور ولا يغرنا الباطل المشهور فاننا نتبع السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يغرنا كثرة عمل الناس لما يخالفها - 00:45:13
فقال طبعا توقيت بذيء جدا من عبد الله بن عباس. قبل ان يبدأ اول صلاة يصليها وهذي حكمة من الله جل في علاه ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا - 00:45:52
ان تحسب متى تظهر الحق ولمن ومن الذي تعلق به التغيير؟ تغيير الباطن؟ يعني عندك في العشيرة انسان محب للشرع محب للدين محب للسنة وعلى النازع حسن تزوره وتقول له الثالث بدعة والاربعين بدعة ووصي وصي وصي كل افراد العشيرة في في كل افراد العشيرة في - 00:46:10
في صحيفتك صدقة جارية ليوم الدين. امنع هذه البدعة. امنع. اذا انت ما اطعمت الناس في الثالث فستصبح هذه في العشيرة سنة بعض فضلاء العشائر مصاب بمرض نسأل الله الرحمة فزرته - 00:46:33
وانتزعت منه امام اولاده الا يعملوا البدع وانا اعلم حبه للسنة تتصدى لي بعد وفاته ولد من اولاده رحمه الله وقال ليش نمنا؟ ليش ما نطعم الناس؟ ثالث انا ما اقول شيء - 00:46:51
ما اريد اناقش واريد الحق باقرب طريق قال طب لو عملنا قلت اه يتعذب والدك بل انتم تتعذبون. والدك قال خلاص. دير عذاب الله عليك والذي نفسي بيده والله الذي لا اله الا هو ما مضى الا وقت يسير - 00:47:12
وتبتر قدمه من اسفل اليمنى ثم اليسرى ثم تبتر قدمه من الركبة ثم يصعد المرض فيبطر قدماه اليمين والشمال من اصل الفخذ خلال فترة قصيرة فالذي يرد سنة النبي صلى الله عليه وسلم يعذب - 00:47:33
واذا لم يعذب في الدنيا يعذب في الاخرة. ادير عذاب الله علي هذه عبارة خطيرة وخطيرة جدا. فكان توقيت ابن عباس في امره ابن

الزبير كان فيه توفيق من الله - 00:47:55
قبل ما يبدأ بين له بعض الناس جاهل يقع في المعصية فتلومه وتشتد عليه طب لماذا انت لا تلام؟ لماذا انت لا تعلمه قبل ان يبدأ؟ او تذكره في علماء علماء الاجتماع - 00:48:09
يقولون الناس يطلع بعضها بعضا ولا يغير الا اصحاب الهمم واصحاب العلم وشيخ الاسلام كثيرا ما كان يقول الناس كاسراب القطا يتبع بعضها بعضا اسراب الطير الناس المألوف عندها قوي - 00:48:27
اذا اردت ان تغير المألوف ينبغي ان يسبق التغيير التعليمي وبيان السنة قبل ان تلقي الحق على الناس ينبغي ان توجد استعدادا في نفوسهم لقبول الحق وينبغي ان تقيم البراهين والادلة على الحق الذي عندك - 00:48:47
بعد ذلك تلوم الناس بعد ذلك تلوم الناس. اما انت يا صاحب الحق ساكت ويا صاحب السنة ساكت. ثم الناس يقعون بغفلة او بجهل في البدع والمعاصي. ثم تقوم الدنيا - 00:49:09
وانت ما اديت الذي عليك ان تشاركه فيه يعني في هذه المآخذ والله تعالى اعلم قال وارسل اليه مع ذلك انما الخطبة بعد الصلاة اي بعد صلاة العيد كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:22
وان ذلك كان يفعل ان ذلك اي تقديم الخطبة على الصلاة كان ذلك يفعل في عهده صلى الله عليه وسلم قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة ومن ذاك الوقت قضي على هذه البدعة - 00:49:39
ومن ذلك الوقت قضي على هذه البدعة وما اصلح هنالك خلاف بين العلماء اليوم في ان صلاة العيد غير صلاة الجمعة. الجمعة يخطب ويصلي وفي العيد يصلي ثم يخطب فبركة صدق - 00:49:57
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتعلم والتعليم والاخلاص والقيام بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر الصدق تام وتحمل تبعات العمل والمبادرة بالانكار ثم السبق لما صلح الحال لتعليم من - 00:50:19
محل من كان مبتدعا في هذا العمل كان هذا بركته ام منعت هذه المخالفة الى يوم الدين؟ وهذا مثال يجب على اهل السنة ان يدرسوه وان ينتبهوا اليه وان تأملوه ونعامل سائر المخالفات على وفق هذه السنة وفق هذه الطريقة. لينقلب الباطل حقا والبدعة - 00:50:39
سنة والمخالفة طاعة وفقنا الله واياكم لما يحب ويرضى نأتي لحديث اخر حديث جابر ابن سمرة في الباب نفسه طيب نسمع نسمع المصورة ما له الا هذه الطريق والدقيقتان فيهم بركة - 00:51:06
اسمع قال الامام مسلم رحمه الله تعالى وحدثنا الربيع وقتيبة بن سعيد وابو بكر وابي شيبة قال يحيى كما قال الاخرون حدثنا ابو بكر عن السمات عن جابر بن قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين - 00:51:32
ومرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة. يفيدنا ان عدد من الصحابة حاربوا هذه البدعة بالتعليم سمرة جابر بن عبدالله بن عباس مش واحد الحق لما ينتشر من اكثر من طريق طيب - 00:51:52
وتكتفي انه فلان قال وفلان علم. انت علم ايضا جابر بن صبر رضي الله تعالى عنه ايضا ذكر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين غير مرة ولا مرتين صليت معه مرات عديدة - 00:52:09
لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العيدين سبع مرات سبع سنوات الاربعطعشر صلاة او ثمان مرات يقول بغير اذان ولا اقامة.
الاسناد رباعي جميع من في السند كوفيون. يحيى ابن يحيى تميمي ايسابوري. حسن ابن الربيع البجري ابو علي كوفي - 00:52:22
قتيبة بن سعيد من بلخ العراق وابو بكر ابو شيبة كوفي قال يحيى اللي هو التميمي اخبرنا وقال الاخرون حدثنا ابو الاخوص سلام ابن الكوفي عن سماكه من حرب الكوفي الذهلي عن جابر بن ثمرة الثواء الكوفي. فالاسناد كله كوفيون. شيخ ثلاثة شيوخ اربع شيوخ لمسلم - 00:52:43
منهم اثنان كوفيان ويحيى بن يحيى بن سعيد ليس كذا. اه بعد هذا يأتي حديث عبد الله ابن عمر ونقف عنده ان شاء الله بقي في الباب حديثان حديث عبد الله ابن عمر وحديث ابي سعيد الخدري وكلاهما - 00:53:03

متفق عليه كما سنبينه ان شاء الله في درسنا القادم - 00:53:24